معوقات الفقه المهجري الأقلي

المحددات المنهجية لكل فقه مَهْجَر(أقلي) مستقبلي

يتوخى أن يكون أصيلاً ومسايراً ومنتجاً

الجزء الخامس

3) بين يدي فتوى رد السلام على اليهود والنصارى

مر بنا في مقرر "*جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية*" بواشنطن قولهم:

1) الاعتراف بحاكمية الكتاب الكريم وأسبقيته، وأنـــه قاض على ما سواه بما في ذلك الأحاديث والآثار. فإذا وضع الكتاب الكريم قاعدة عامة – مثل مبـــدأ "البر والقسط" في علاقة المسلمين بغيـــرهم – ووردت أحاديث أو آثار يتناقض ظاهرها مع هذا المبدأ: كالمزاحمة في الطريق، أو عدم رد التحية بمثلها أو أحسن منها، تعين الأخذ بما فـــي الكتـــاب، وتأوُّل الأحاديث والآثار إن أمكن تأوُّلها[1]، أو ردُّها إن لم يمكن ذلك!![2]....

قلت:

فنحن ننتظر إذن، بناءا على هذه القاعدة الهشة المخرجة للسنة من الاعتبار، من أشباه الفقهاء القليلي البضاعة في الحديث النبوي الشريف، المصدر الثاني من أصـــول الإســـلام، المتخـــرجين مـــن "*جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية*" بعد تلقيحهم بهذا المنهج العبدوي {نسبة إلى محمد عبده} العقيم، الذي لا يعرفون مـــدى فشله في إنتاج فتاوى صلبه، حال ما يشهد لذلك واقع الفتاوى المتهرئة الصادرة عن الأزهر وغيره فـــي هـــذه الأعصار، إما:

1) أن يرد الأخبار جملة بدعوى أنها متعارضة، دون أن يبين لنا بعلم كيف توصل إلى ذلك؟ وهل هي جاوزت القنطرة في الصحة حتى تعتبر متعارضة، فما بالك أن يكون ما ظاهره التعـــارض باطـــل كله! أو

---

[1] أنظر لزاماً كتابنا: "التأويلية الإسلامية في ماضيها وحاضرها ومستقبلها" لتقف على شطط استعمال مفهوم "التأويل" من طرف بعض الأصوليين أو بعض الفيارسة المعاصرين..

[2] فهذه إشكالية لا توجد سوى في عقول المنتمين إلى المعهد وفكره من المعتزلة أو العقلانيين الجدد!. لأنه يفترض إمكانية وجود تعارض ما بين العقل والنقل، وهو محال. وأكثر ما يرون فيه تعارضاً هو ناتج من قلة بضاعتهم في أحد المجالين أو هما معاً على ما سوف يتضح لك بعد قليل.

2) أن يسرح بخياله في تأويليها رجما بالغيب بينما لسان حاله ينبئ بأنه لا يعرف ما يقدم منها وما يؤخر!

وعندي وعند كل عاقل يفقه عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم دينه، أن "الفتوى"، وهي وجهة نظر شرعية معللة يقدمها خبير شرعي ملم بواقعه وأصوله وأدوات استنباطه، لا يمكن أن تصدر من غير خبير، شأنها شأن أية خبرة في أي حقل علمي آخر.

وحظه لو تجاسر هو:

أ) أن يخطئ دوما، حتى ولو صادف أن أصاب عند سوء ظنه، لأنه لعدم امتلاكه لناصية المنهج القويم، يجهل بمواطن الخطأ أو الصواب فيما أفتى فيه، حال ما تشهد له في عصرنا هذا فتاوى شاردة تلبي مطامح سياسية لدى بعض الطغاة المفروضين من طرف الغرب على شعوبهم، حال تلك التي يطوح بها بين فينة وأخرى بعض المفتين الرسميين وخصوصا

الأزهريين من شاكلة: الشيخ محمود بن محمد بن عبد الهادي شلتوت رحمه الله في تحليله لربا صناديق التوفير تحت ضغوط السياسة، وسار على ذات النهج كل من جاءوا

بعده حال: الشيخ جاد الحق رحمه الله، والشيخ محمد سيد طنطاوي

، والشيخ

على جمعة محمد عبد الوهاب (1952 -.....)، مفتي الديار المصرية، وأكثر فتاواهم لعدم صلابتها النصية شقاقية،

أو بعض مشايخ المملكة العربية السعودية، حال الشيخان: ابن باز

، والعثيمين رحمهما الله الذين كانا عرضة لنقدنا لمنهجيهما في الفتوى خارج الاختصاص في كتابنا: "كيف يرد الخطأ على

المفتين الكبار رواية ودراية لعدم إلمامهم بالعلم: الشيخ ابن باز والشيخ العثيمين نموذجاً"

ب) كون واقع النازلة غلاب ولا فتوى من دون الإلمام به بتفصيل إلمام خبير به. وهو ما ينقص هؤلاء المفتين التقليدانيين، الذين لا يدرسون التخصصات المعاصرة ذوات العلاقة بحقول فتاواهم، كي يستطيعوا أن يفرقوا ما بين ما عرف الصدر الأول من تطبيق في ظرفهم وبيئتهم وما جد في الموضوع، إن كان هناك حقاً جديد، في ظرفهم وبيئتهم هم، وهو مناط فتاواهم الجديدة!

ت) كون كل متعاطي للفقه لا يستطيع أن يتمثل مشاكل عصره ما تمثلها فقهاء الصدر الأول من كبار الصحابة أو التابعين وينزلها على عصره ما نزلوها هم بيسر على أعصارهم، يعد متفيقها هاوياً أخطأ المهنة وكان أولى به أن يغير حقله ويشتغل بأي شيء آخر عدا الفقه، اللهم لتشبث الحكام بأمثالهم، حال المغرب الذي افتقد المفتي الضليع بإطلاق لقيام

الطاغوت الحسن الثاني بمصادرة المجال الديني ومحاربة الإسلام ممثلاً في شيخ الإسلام: محمد بن العربي العلوي . ويكفي المرء قراءة ما جاء في مذكرات الصحفي خالد الجامعي بخصوص والده أبي الشتاء الجامعي: العالم القروينى والمجاهد ضد الاستعمار واحد الموقعين على وثيقة الاستقلال ليتبين فداحة ما نزل بساحة العلماء الأفذاذ من مصاب جلل من طرف هذا المفسد، حيث يقول خالد[3]:

أنه ذات يوم أخبره زعيم حزب الاستقلال محمد بوستة وزعيم الحزب الشيوعي المغربي الجزائري الأصل: علي يعتة بأن الحسن الثاني يريد التعرف على والده!!![4] لما عرف عنه من زهد وعلم ونضال من أجل تحرير البلاد من المستعمر.

فلما اخبر خالد أباه بطلب الحسن بن محمد (الخامس الذي لقي حتفه على يد ابنه العاق هذا) رفع (أبو الشتاء) يديه إلى السماء قائلا:

اللهم أطلب منك أن تأخذني إلى جوارك[5]

فسأله خالد: لماذا؟

فأجابه: لن أتردد في أن أقول له: كيف أنه أخطأ في تدبير الشأن العام، وكيف أنه كان مستبداً وجباراً. وإذا فعلت ذلك فسينتقم من عائلتي[6] كما فعل أجداده من قبل.فالموت أهون علي مما تدعوني إليه.

وقال خالد: فتقبل الله دعاءه، ولم تمض أسابيع معدودة حتى أتته منيته.

قلت:

ولا ينقضي عجبي من هذا الضرب من المفتين الانكساريين الرسميين الوصوليين المتجرئين على الفتوى خارج النصوص وخارج عصرهم، حتى ولو تظاهروا بمظاهر العصرنة، لأن المؤسسة التي فرختهم مؤسسة قديمة لا تنبض بنبض العصر.

وأمثل لهذه الفئة بالمفتي المصري علي جمعة الحاصل على دكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر لسنة 1988م، والذي اشتغل كمستشار أكاديمي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي وشغل منصب مدير مكتب القاهرة للفترة (1992م – 2003) وشارك في ضع مناهج "جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية" بواشنطن.

---

[3] جريدة المساء المغربية، أوراق من حياة خالد الجامعي، الحلقة 27، العدد 334، ليوم الثلاثاء، 16 أكتوبر 2007، ص. 15.

[4] لاحظ اللؤم! وكأن الرجل نكرة مجهول!

[5] وهو ما يذكرنا بقصة المتوارين من الطاغية الحجاج بن يوسف الثقفي، كسفيان الثوري وسعيد بن جبير وغيرهم رحمهم الله وفي عز القرن الخامس عشر! أما آن لهذا الليل أن ينجلي إلى غير رجعة؟

[6] وانظر نظير بعض رذاذ مما أصابنا وذريتنا من ذلك على موقعنا تحت عنوان: نماذج من الإجرام المؤسساتي في دولة الحسن الثاني.

فالرجل، من فرط عتاقة مشربه لا يدرك مأزقه، وهو يصرخ فوق الأسطح داعياً إلى إنشاء جهاز لمراقبة الفتاوى وضبطها!!!!!!، خاصة التي تصدرعن جهات غير منوط بها مهمة الإفتاء!!!!!، كالفضائيات والانترنت وبعض الأفراد الذين يقحمون أنفسهم في عملية الإفتاء!!!!!!.[7]

وهو هنا لا يتعدى قدره في أن يشتغل كبوق دعاية رسمية للتحكم في أمور الفتوى، بحسب أجندة العم سام الذي تخضع له دولته، ما خضع الرسميون المغاربة وغيرهم، وليس غيرة على مطلب شرعي!

وهيهات!! هيهات!! أن يفلح هو ومن على شاكلته في مثل هذا المسعى، خصوصاً وأن ما ظل يميز العالم المفتي على مر الدهور وكر العصور، هو كونه مثل دوما غصة في حلوق الطغاة المستبدين، فما بالك بالأدعياء والخونة والعملاء وأكلة السحت!

ولم يقف عند هذا الحد حتى ادعى بأنه يتبنى مشروعا لإنشاء مجلس أعلى عالمي!!!!![8] لتوحيد الفتاوى في العالم الاسلامي لمنع تضاربها!!!!!، خاصة حول القضايا التي تهم وحدة الأمة وتعمل على تعزيز أواصر الوحدة والتفاهم بين المسلمين في العالم أجمع.

قلت: وكأن التوحيد يمكن أن يتم بعقد فاسد! ليدلج إلى بيت القصيد بدعوة المسلمين كافة إلى استحداث ما سماه ب "فقه التعايش!!!!!"[9]، باعتبار أن ذلك من أولويات الإسلام في تعامله مع غير المسلمين لمد جسور التعاون بين الأديان والحضارات بهدف تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في ترسيخ قيم العدل والتسامح والرحمة بالإنسانية جمعاء.

وأقتطف كدليل على تهافت هذا النوع من المفتين المتهالكين الرسميين أحد ردوده على حوار أجرته معه جريدة "الشرق الأوسط" جاء فيه:

ـ ذكرتم في حديث لأحد البرامج التلفزيونية أن المضاربات التي تتم من خلال عملية الإقراض والاقتراض في البنوك بفائدة، هي أمر «حلال!!!!!» ومباح!!!!، رغم اعتراض كثير من العلماء على القول بأنها حلال، حيث يعتبرونها «من المعاملات الربوية المحرمة»، كيف يمكنك التوفيق بين هذين الرأيين؟

نعم لقد حسم!!!!!!! مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الجدل!!!!! حول هذه المسألة وأصدر فتوى تجيز تحديد قيمة الأرباح مقدماً على الأموال المستثمرة في البنوك، لأنه منذ عام 1973 حدث في اقتصاديات المصارف ما يسمى بتقويم العملة وتغيير قيمة الجنيه، فالمسألة البنكية قد تغيرت كثيرا بعد هذا التاريخ، فضلا عن تغير البيئات، ونظرا لحدوث هذه الظروف فإنني أرى أنه يجوز تحديد قيمة الأرباح أو ما يسمونه بلغة البنوك (فائدة) مقدماً على الأموال المستثمرة في البنوك، وعموماً فهذه مسألة خلافية بين العلماء.

قلت:

وأنى لمفتيي الأزهر وعوارهم المنهجي قاتلومعروف أن يحسموا في أمر شرعي أُفٍّ، على ما يدعي الرجل هنا، إلا أن يكون مفضياً بدون مراء على بئر جهنم!

---

[7] ضعف الطالب والمطلوب.

[8] ولع مرضي بالعالمية

[9] وهي أجندة مطلوبة للعم سام حالياً، والرجل لرسمية لقبه مجند فيها من ناصيته إلى أخمص قدميه، كي يتم ترسيخ السلام الإمبراطوري الأمريكي (**Imperial Pax Americana**) في العالم على ما يحلم به اليمين المتطرف الأمريكي إعداداً للأرمجدون.

3.1) تخريج أخبار رد السلام

3.1.1 الأمر بإفشاء السلام

أخرج أبو بكر بن أبي شيبة[10] في "المصنف" فقال[11]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [محمد بن خازم التميمي السعدي الضرير (ت: 195 هـ) وهو أحفظ الناس في الأعمش] وَابْنُ نُمَيْرٍ [عبد الله بن نُمير الخارفي الهمداني الكوفي (ت: 199 هـ) وهو ثقة]، عَنِ الْأَعْمَشِ [سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي (ت: 147 هـ) وهو حافظ ثقة، لكن يُدلس]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ [ذكوان السمّان الزّيّات المديني (ت: 101 هـ) وهو ثقة ثبت]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [عبد الرحمن بن صخر (ت: 57 هـ) الصحابي] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ}

آفة هذا السند، الأعْمَشِ وقد عَنْعَنَ الخبر وهو مُدَلِّس.

قلت: وتابع الأعمش في روايته هذه، عن أَبِي صَالِحٍ ، عَاصِمِ بن بهدلة في رواية يرويها الإمام أحمد[12] فقال:

حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ [الشامي، أبو عبد الرحمن الملقب بشاذان نزيل بغداد (ت: 208 هـ) وهو ثقة]، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ [بن عياش بن سالم الأسدي، المقرئ الكوفي (ت: 193 هـ) وهو ثقة، لكن ساء حفظه لما كبر]، عَنْ عَاصِمٍ [بن بهدلة أبي النجود الأسدي المقرئ الكوفي (ت: 128 هـ) وهو صدوق له أوهام لا يروي عنه الشيخان سوى مقرونا بغيره][13]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا قَالَ إِنْ شِئْتُمْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَا إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ﴾

---

[10] أبو بكر بن أبي شيبة {عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت: 235 هـ وهو ثقة ثبت}.

[11] أبو بكر بن أبي شيبة :"المصنف في الأحاديث والأخبار" (8: 5793/436)، ط. أولى 1401 هـ/1981م، تحقيق مختار أحمد الندوي، سلسلة الدار السلفية في بومبائي، الهند. ورواه عن أبي بكر بن أبي شيبة كل مسلم في كتاب: "الإيمان" الحديث رقم: 81، وابن ماجة في "كتاب الأدب"، الحديث رقم: 3682.

[12] الإمام أحمد، المسند، الحديث رقم: 10238.

[13] قال أبو عوانة: لم يخرج له مسلم سوى حديث أبي بن كعب في ليلة القدر. وقال أبو بكر البزار: لم يكن بالحافظ ولا نعلم أحداً ترك حديثه على ذلك وهو مشهور. تهذيب التهذيب (5: 36). وقال أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (310 هـ - 395 هـ) الحافظ الجوال في كتابه: "شروط الإئمة: رسالة في بيان فضل الأخبار وشرح مذاهب الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الروايات" ص. 74: {الطبقة الثالثة وهي المتروكة باتفاق من محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج، وغيرهما لأحوال شتى، هذه الطبقة متروكة: إما لكثرة الوهم في حديثهم، أو لسوء حفظهم، أو للتهمة الواقعة عليهم، أو لشهرتهم بالكذب، وهم: عاصم بن أبي النجود، وعمرو بن شُعيب،...}

وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة[14] في ذات المعنى من حديث أبي أمامة فقال[15]:

حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ [ابن سُلَيْم العنسي أبو عتبة الشامي (102 هـــ! – 181 هـــ) وهو ثقة في الشاميين خاصّة وضعيف في غيرهم]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ [أبو سفيان الألهاني الشامي (؟) وهو ثقة مأمون]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ [صُدَي بن عجلان بن وهب الباهلي أبو أمامة الشامي (ت: 86 هـــ) وهو صحابي]، قَالَ:

{ أَمَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ}

قلت: آفة الخبر إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ[16]، إلا أن أمر "إفشاء" أو "رد السلام" ثابت بأخبار لا يعتريها الشك.

فقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما أحاديث في هذا المعنى، ملئوا بها أبواب كتبهم.

قال البخاري[17]:

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ [هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري (ت: 227 هـــ) وهو ثقة ثبت]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ [بن الحجّاج بن الورد أبو بسطام الأزدي الواسطي، ثم البصري (ت: 160 هـــ) وهو ثقة ثبت]، عَنِ الْأَشْعَثِ [بن أبي الشّعثاء سليم بن أسود المُحاربي الكوفي (ت: 125 هـــ) وهو ثقة]، قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ [أبو سعيد المُزَني الكوفي (؟) وهو ثقة]، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ [ن الحارث الأنصاري الأوسي أبو عمارة الكوفي (ت: 72 هـــ) الصحابي رَضِيَ اللَّهم عَنْهم] قَالَ:

{أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ[18] الْعَاطِسِ وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالْقَسِّيِّ وَالْإِسْتَبْرَقِ[19]}

ومدار هذه الرواية على "الأَشْعَثِ" ورواها عنه شعبة ب "رد السلام"[20] ورواها عنه آخرون ب "إفشاء السلام"[21].

---

[14] "المصنف (8: 5788/435) في "باب: ما قالوا في إفشاء السلام}

[15] ورواه عن أبي بكر بن أبي شيبة ابن ماجة في كتاب "الأدب" الحديث رقم: 3683. فقال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.. {الخبر}.

[16] قال ابن خزيمة: لا يحتج به وقد صحّح له الترمذي. وقال الحاكم: هو مع جلاله إذا انفرد بحديث لم يُقبل منه لسوء حفظه.. وقال ابن حبان: كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حديثهم فلما كبر تغير حفظه. فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألزق المتن بالمتن وهو لا يعلم. فمن كان هذا نعته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج من الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه. أنظر ترجمته في: المجروحين (1: 125) لابن حبان البستي، "أحوال الرجال" للجوزجاني ص. 111/174، تهذيب التهذيب (1: 584/280) لم يخرج له الشخان في الصحيح.

[17] صحيح البخاري، كتاب الجنائز، الحديث رقم 1163.

[18] هي أن تقول له إذا عطس: رحمك الله.

[19] الديباج هو نوع من الحرير، والاستبْرَق هو ما غلظ من الحرير. و"المياثر" أغشية للسروج تتخذ من الحرير.

ف "إفشاء السلام" فهموا منه "التواصل" مطلقاً، سواء أكان من باب: "البدء بالسلام"، أم من باب: "الرد على السلام". وهو ما يتفق تماماً مع دعوة تبحث لها عن مخاطِبين تبَلِّغُهم الدعوة، أو تجادلهم بها.

3.1.2) أخبار في عموم البدء بالسلام وكيفيته

(1) رواية الصحابي أسامة بن زيد

(أ) رواية عروة بن الزبير عن أسامة بن زيد

قال البخاري[22]:

{**حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى [بن يزيد بن زاذان الفراء التميمي أبو إسحاق الرازي (ت: 220 هـ) وهو ثقة حافظ]، **أَخْبَرَنَا** هِشَامٌ [بن يوسف الصنعاني الأبناوي أبو عبد الرحمن اليمني (ت: 197 هـ) وهو ثقة]، **عَنْ** مَعْمَرٍ [بن راشد الأزدي أبو عروة البصري ثم اليمني (ت: 154 هـ) وهو ثقة ثبت في الزهري]، **عَنِ** الزُّهْرِيِّ [محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المديني أبو بكر القرشي (ت: 124 هـ) وهو متفق على جلاله وقد يُدلس]، **عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ [بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المديني (؟) وهو ثقة]** قَالَ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ [بن حارثة بن شرحبيل الكلبي أبو محمد الميني (ت: 54 هـ) الصحابي حِبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم]:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ[23] تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ[24] وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: اغْشَنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

[20] كما عند البخاري في كتاب" المظالم والغضب" من صحيحه، الحديث رقم 2265 {حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ {أبو زيد العامري الهروي البصري (ت: 211 هـ) وهو ثقة}، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ وَرَدَّ السَّلَامِ وَنَصْرَ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةَ الدَّاعِي وَإِبْرَارَ الْمُقْسِمِ }، وعند الترمذي في سننه في كتاب "الأدب" الحديث رقم 2733، وغيرهما.

[21] كما عند البخاري في كتاب "النكاح" الحديث رقم: 4777 {حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ {بن سليمان البَجَلِي الفَزَري أبو علي الكوفي (ت: 220 هـ) وهو ثقة}، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ {سلام بن سُلَيْم الحنفي الكوفي (ت: 179 هـ)، عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَعَنِ الْمَيَاثِرِ وَالْقَسِّيَّةِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ ثَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ} وكتاب "الأشربة" عنده، الحديث رقم: 5204، وكتاب "المرضى" الحديث رقم: 5218، عن شعبة أيضاً، وصحيح مسلم، كتاب "اللباس والزينة"، الحديث رقم 3848، سنن النسائي، كتاب الجنائز، الحديث رقم: 1913 وغيرهم.

[22] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، الحديث رقم: 5784

[23] ما يوضع على ظهر الحمار كالبرذعة.

[24] كساء غليظ من فدك قرب المدينة.

يُخَفِّضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ دابَّتَهُ حتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَيْ سَعْدُ! أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَاب، يُرِيدُ عَبْدَ اللَّه بْنَ أُبَيٍّ، قَالَ: كَذَا وكَذَا قَالَ: اعْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّه وَاصْفَحْ، فَوَاللَّه لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ، شَرِقَ بِذَلِكَ. فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

يتضح من هذا هذا الخبر أن الرسول هو الذي ابتدأ الجمع بمسلميه ومشركيه ويهودييه بالسلام، قبل إسلام عبد الـله بن أبيّ ابن سلُول، لأنه كان صاحب دعوة وكي يبلغها فلا مندوحة من إفشاء السلام، وأن يكون أول مَن يبتدئ الجمع بالسلام.

وبالرغم من هذه الخلفية المشاكسة للمشركين وزعيمهم ابن أبيّ، فهذا متوقع في كل دعوة، بل هي القاعدة عامة متفقة مع الأعراف الاجتماعية ومع روح الدعوة الإسلامية خاصة.

3.1.3) نازلة رهط يهود المدينة في السّلام

أما كيفية الرّد على قوم مخصوصين في ظرف مخصوص وسبب مخصوص فنستشفه من واقعة ارتبطت حيثياتها ببعض يهود المدينة وحضرت وقائعها أم المؤمنين: عائشة رضي الله عنها[25]:

أولاً: رواية عائشة أم المؤمنين

1) رواية عروة بن الزبير عن عائشة

أخرجها البخاري في صحيحه فقال[26]:

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ (الحكم بن نافع البهراني الشامي (ت: 222 هـ) وهو ثقة)، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ (أبو بشر: شعيب بن حمزة الأموي الشامي (ت: 162 هـ) وهو ثقة ومن أثبت الناس في الزهري)، عَنِ الزُّهْرِيِّ (أبو بكر: محمد بن مسلم: ابن شهاب الزهري المديني (ت: 134 هـ) وهو مُتّفق على جلالته وإتقانه)، قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ (أبو عبد الله: عروة بن الزبير بن العوام الأسدي المديني (ت: 94 هـ!) وهو ثقة وأعلم الناس بحديث عائشة)، أَنَّ عَائِشَةَ (أم المؤمنين: عائشة بنت أبي بكر الصديق المدينية (ت: 58 هـ) وهي أعلم نساء الإسلام قاطبة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم)، رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ:

---

[25] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب: "كيف يُردّ على أهل الذمة السلام، الحديث رقم 5786.، وكتاب الجهاد والسير، الحديث رقم 2718، وكتاب الأدب، الديث رقم 5565 و 5570، وكتاب الدعوات: الحديث رقم: 5916 و 5922، وكتاب استتابة المرتدين، الحديث رقم: 6414 و 6415. وأورد الخبر مسلم في صحيحه في كتاب" السلام"، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يُرد عليهم" في روايات عن: أنس بن مالك،

[26] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، الحديث رقم: 5786.

{دخل رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ[27] عَلَيْكَ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{مَهْلاً يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ}

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ}

وتابع شعيباً في روايته هذه عن الزهري كل من: (ا) سفيان بن عُيَيْنة، (ب) معمر بن راشد، (ج) صالح بن كيسان .

(ا) رواية سفيان بن عُيَيْنة عن الزهري،

أخرجها البخاري فقال[28]:

حدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (الفضل بن دُكين التميمي الكوفي (ت: 218 هـ) وهو ثقة مأمون حجة)، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (سفيان بن عُيَيْنة الهلالي الكوفي، ثم المكي (ت: 198 هـ) وهو ثقة ثبت وأعلم الناس بحديث أهل الحجاز)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا قَالَتِ:

اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا:

السَّامُ عَلَيْكَ،

فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ:

{يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ}

قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟. قَالَ: قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وتابع كل من الإمام أحمد[29]، وعمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي (ت: 232 هـ)[30]، وأبي خيثمة: زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي (ت: 234 هـ)[31]، وسعيد بن عبد الرحمان المخزومي (ت: 249 هـ)[32] وهو ثقة في سفيان بن عيينة، أبا نعيم الفضل بن دكين في هذا الخبر متابعة تامة في سفيان بن عيينة. وكلهم ثقات.

---

[27] كلمة "السام" تعني: الموت كما فسرها حديث عند البخاري في كتاب الطب الحديث رقم 5256 . قال البخاري: {حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ}

[28] صحيح البخاري: كتاب استتابة المرتدين، الحديث رقم: 5415.

[29] أنظر: مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الحديث رقم: 22961

(ب) رواية معمر بن راشد عن الزهري،

أخرجها البخاري فقال[33]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (الجعفي السندي (ت: 229 هـ) وهو ثقة متقن) ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ (بن يوسف الصنعاني الأبناوي (ت: 197 هـ) وهو ثقة متقن وأصح اليمانيين كتاباً)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ (بن راشد الأزدي البصري ثم اليماني (ت: 154 هـ) وهو ثقة ثبت في الزهري)، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

{كَانَ الْيَهُودُ يُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ السَّامُ عَلَيْكَ فَفَطِنَتْ عَائِشَةُ إِلَى قَوْلِهِمْ فَقَالَتْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ قَالَ أَوَلَمْ تَسْمَعِي أَنِّي أَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وتابع عبد الرزاق الصنعاني هشام بن يوسف الصنعاني في معمر بن راشد فقال الإمام أحمد[34]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (بن همّام بن نافع الحميري الصّنعاني (ت: 211 هـ) حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

{دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ فَقَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وقد رواه مسلم فقال[35]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (عبد الحميد بن حميد بن نصر الكُشِّي (ت: 249 هـ) وهو ثقة حافظ)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ...إلخ.

(ج) رواية صالح بن كيسان عن الزهري.

---

[30] الرواية أخرجها عنه مسلم في صحيحه في كتاب: "السلام" الحديث رقم 4027.
[31] الرواية أخرجها عنه مسلم في صحيحه في كتاب: "السلام" الحديث رقم 4027
[32] الرواية أخرجها عنه الترمذي في كتاب: "الاستئذان والأدب" الحديث رقم 2625.
[33] صحيح البخاري، كتاب: "الدعوات" الحديث رقم: 5916.
[34] مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الحديث رقم: 24452.
[35] صحيح مسلم، كتاب: "السلام" الحديث رقم: 4027.

أخرجها البخاري فقال[36]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بن يحيى الأوسي القرشي المدني (ت: ؟) وهو ثقة)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ (بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني (ت: 185 هـ)، عَنْ صَالِحٍ (بن كيسان المدني (ت: ؟)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ (هو الزهري)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ:

{دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وتابع يعقوب بن إبراهيم بن سعد عبد العزيز بن عبد الله في إبراهيم بن سعد كما عند مسلم[37]:

حَدَّثَنَاه حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ (الهذلي الخلال المكي (ت: 242 هـ) وهو ثقة حافظ) وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (عبد الحميد بن حميد بن نصر الكُشِّي (ت: 249 هـ) وهو ثقة حافظ) جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ (بن كيسان)..إلخ.

وأضاف الإمام مسلم:

جميعاً قالوا: {قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ}

قلت: وتابع عروة بن الزبير في روايته هذه عن عائشة كل من: (2) جابر بن عبد الله، (3) مسروق بن الأجدع، (4) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة، (5) أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، (6) محمد بن الأشعث.

(2) رواية جابر بن عبد الله عن عائشة

أخرجها مسلم في صحيحه فقال[38]:

[36] صحيح البخاري، كتاب: "الأدب" الحديث رقم: 5565
[37] صحيح مسلم، كتاب: "السلام" الحديث رقم: 4027.
[38] صحيح مسلم، كتاب: "السلام"، الحديث رقم: 4029.

حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (بن مروان الحمال البغدادي (ت: 243 هـ) وهو ثقة) وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (حجاج بن يوسف الثقفي المعروف بابن الشاعر البغدادي (ت: 259 هـ) وهو ثقة) قَالا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ (المصيصي الأعور البغدادي (ت: 206 هـ) وهو ثقة)، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي (ت: 150 هـ) وهو ثقة يدلس ويرسل)، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ (محمد بن تدرس الأسدي المكي (ت: 126 هـ) وهو صدوق يدلس) أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي المدني (ت: 78 هـ) الصحابي الجليل)، يَقُولُ:

{سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ: بَلَى قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلا يُجَابُون عَلَيْنَا}

قلت: وتابع روح بن عبادة حجاج بن محمد في روايته عن الأعمش فقال الإمام أحمد[39]:

حَدَّثَنَا رَوْحٌ (بن عبادة بن العلاء القيسي البصري (ت: 203 هـ) وهو ثقة)، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: الخبر نفسه.

(3) رواية مسروق بن الأجدع عن عائشة

أخرجها مسلم في صحيحه فقال[40]:

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (محمد بن العلاء بن كُريب الهمداني الكوفي (ت: 243 هـ) وهو ثقة حافظ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن خازم السعدي: الضرير الكوفي (ت: 195 هـ) وهو ثقة وأحفظ الناس لحديث الأعمش)، عَنِ الأَعْمَشِ (سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الكوفي (ت: 147 هـ) وهو ثقة ثبت حافظ إلا أنه يُدَلِّس)، عَنْ مُسْلِمٍ (بن صبيح

[39] مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الحديث رقم: 14574.
[40] صحيح مسلم، كتاب: "السلام"، الحديث رقم 4028.

العطار الهمداني الكوفي (ت: 100 هـ) وهو ثقة)، عَنْ مَسْرُوقٍ (بن الأجدع بن مالك بن أمية الوادعي الكوفي (ت: 63 هـ) وهو ثقة)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

{أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ: وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَائِشَةُ لا تَكُونِي فَاحِشَةً فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: أَوَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمِ الَّذِي قَالُوا؟ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ}

قلت وتابع أبا معاوية في روايته عن الأعمش هذه يعلى بن عبيد عند مسلم[41]:

حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيم (بن مخلد الحنظلي الشهير بابن راهوية المروزي (ت: 238 هـ) وهو ثقة حافظ) أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْد (بن أمية الطنافسي الأيادي الكوفي (ت: 209 هـ) وهو ثقة)، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ:

{فَفَطِنَتْ بِهِمْ عَائِشَةُ فَسَبَّتْهُمْ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ وَزَادَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ}

قلت: وتابع أبو بكر بن أبي شيبة أبا كريب في روايته عن أبي معاوية: محمد بن خازم فقال[42]:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ (عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت: 235 هـ) وهو ثقة حافظ) حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ :

{أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وتابع عبد الله بن نمير أبا معاوية في روايته عن الأعمش فقال الأمام احمد[43]:

---

[41] صحيح مسلم، كتاب: "السلام"، الحديث رقم 4028.
[42] سنن ابن ماجة، كتاب: "الأدب" الحديث رقم 3688.
[43] مسند الأمام أحمد، مسند المكثرين، الحديث رقم: 24735.

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ (عبد الله بن نمير الهمداني الخارقي الكوفي (ت: 199 هـ) وهو ثقة) قَالا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

{أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ: وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَائِشَةُ لا تَكُونِي فَاحِشَةً قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ السَّامُ عَلَيْكَ! قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمِ الَّذِي قَالُوا؟ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ.
قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: يَعْنِي فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلا التَّفَحُّشَ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾[44] حَتَّى فَرَغَ}

(4) رواية عبد اللـــه بن عبيد اللـــه بن أبي مُلَيْكة عن عائشة

قال البخاري[45]:

{حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (بن جميل بن طريف الثقفي البغلاني الحمصي (ت: 240 هـ) وهو ثقة)، حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ (بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي البصري (ت: 194 هـ) وهو ثقة اختلط بأخرة)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ (بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري (ت: 131 هـ)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ (عبد الله بن عبيد الله (ت: 117 هـ) وهو ثقة)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ.
قَالَ: وَعَلَيْكُمْ،
فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
{مَهْلاً يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوِ الْفُحْشَ}
قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟.
قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ

[44] سورة المجادلة، الآية 8.
[45] صحيح البخاري، كتاب: "الدعوات" الحديث رقم: 5922.

قلت: وتابع حماد بن زيد عبد الوهاب بن عبد المجيد في روايته هذه عن أيوب السختياني فقال البخاري[46]:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ (بن بجيل الواشجي الأزدي المكي ثم البصري (ت: 224 هـ) وهو ثقة ثبت حافظ)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي البصري (ت: 179 هـ) وهو ثقة ثبت حجة)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

{أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ فَلَعَنْتُهُمْ فَقَالَ: مَا لَكِ؟ قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ}

قلت: وتابع محمد بن سلام قتيبة بن سعيد في روايته عن عبد الوهاب بن عبد المجيد، فقال البخاري[47]:

حَدَّثَنَا مُجَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ (بن الفرج البيكندي السلمي الحمصي (ت: 227 هـ) وهو ثقة)، أَخْبَرَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

{أَنَّ يَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ: عَائِشَةُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَالَ: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ}

(5) رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عائشة

أحرجها الإمام أحمد في المسند فقال[48]:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ (نسر الأسدي القيس الكرماني الكوفي ثم البغدادي (ت: 208 هـ) وهو ثقة)، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (التميمي الخراساني ثم الشامي (ت: 162 هـ) وهو صدوق سيء الحفظ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[46] صحيح البخاري، كتاب: "الجهاد والسير"، الحديث رقم: 2718.
[47] صحيح البخاري، كتاب: "الأدب"، الحديث رقم 5570.
[48] مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، الحديث رقم: 23706.

أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ (الأنصاري المدني (ت: 135 هـ) وهو ثقة)، عَنْ أَبِيهِ (أبي بكر: محمد بن عمرو الأنصاري الخزرجي ثم النجاري القاضي المدني (ت: 110 أو 120 هـ) وهو ثقة)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

{دَخَلَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَةُ اللاَّعِنِينَ قَالُوا: مَا كَانَ أَبُوكِ فَحَّاشًا فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ؟ قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: فَمَا رَأَيْتِنِي قُلْتُ عَلَيْكُمْ!؟ إِنَّهُ يُصِيبُهُمْ مَا أَقُولُ لَهُمْ وَلاَ يُصِيبُنِي مَا قَالُوا لِي}

(6) رواية محمد بن الأشعث عن عائشة

أخرجها الإمام أحمد فقال[49]:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ (بن صهيب التيمي الواسطي (ت: 201هـ) وهو صدوق يخطئ وكذبه يحيى بن معين ويزيد بن هارون وغيرهما[50]) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (السلمي الكوفي (ت: 136 هـ) وهو ثقة تغير حفظه بأخرة) عَنْ عُمَرَ بْنِ قَيْسٍ (الماصر بن أبي مسلم الكوفي (ت: ؟) وهو صدوق ربما وهم) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْأَشْعَثِ (محمد بن الأشعث بن قيس الكندي الكوفي (ت: 67 هـ) وهو مقبول)[51] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

{بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:وَعَلَيْكَ قَالَتْ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَعَلَيْكَ قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ قَالَتْ: فَقُلْتُ: بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَغَضَبُ اللَّهِ إِخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ أَتُحَيُّونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا لَمْ يُحَيِّهِ بِهِ اللَّهُ قَالَتْ: فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: مَهْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلا التَّفَحُّشَ قَالُوا قَوْلًا فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَضُرَّنَا شَيْءٌ وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

إِنَّهُمْ لا يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ آمِينَ}

قلت: والقصة هنا فيها حبك وزيادات لم يذكرها الثقات!

الحكم على السند إلى عائشة

---

[49] مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، الحديث رقم: 23880.

[50] أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب (7: 572/302)

[51] ذكره ابن حبان في كتابه:" الثقات" (5: 352)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. أنظر: "كتاب الثقات" لمحمد بن حبان بن أحمد بن حاتم البستي (ت: 354 هـ)، ط. أولى 1399 هـ/1979 م، مؤسسة الكتب العلمية بيروت.وقول ابن حجر فيه: "مقبول" على اصطلاحه لا أساس له غير التخمين! أنظر ترجمته في : تهذيب التهذيب لابن حجر (9: 69/55) ط. أولى 1404 هـ/1984 م، دار الفكر. ولم يرو له من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود والنسائي.

نلاحظ بادئ ذي بدء، أن هذا الخبر رواه عن عائشة أم المؤمنين ستة من الرواة وهم:

الصحابي جابر بن عبد الله، ثم من التابعين: عروة بن الزبير، ومسروق بن الأجدع، وعبد اللـه بن عبيد اللـه بن أبي مُليكة، ومحمد بن الأشعث، وأبو بكر بن محمد بن بن عمرو بن حزم، إلا أن الرواية عن كل واحد منهم، تفرد بها راو واحد فقط!، حال جابر بن عبد اللـه وهو من المكثرين ويروي عنه الجم الغفير!:

(1) فجابر لم يرو عنه هذا الخبر سوى أبو الزبير المكي!، ثم هو بدوره لم يروه عنه سوى ابن جريج!،

(2) وعروة لم يرو عنه سوى ابن شهاب الزهري! واشتهر الخبر بعده،

(3) ومسروق بن الأجدع لم يرو الخبر عنه سوى مسلم بن صبيح!، ثم هو بدوره لم يروه عنه سوى سليمان بن مهران الأعمش!،

(4) ورواية محمد بن الأشعث تفرد بروايتها! علي بن عاصم! على اختلاف النقاد فيه،

(5) وروية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم تفرد بها يحيى بن أبي بكير!.

إلا أنهم اتفقوا جميعاً على إيراد مضمون الخبر باختلافات طفيفة في السياق، نظراً لروايتهم له بالمعنى.

الحكم على المتن

اتفقت الطرق إلى عائشة أم المؤمنين في تحديد أسباب هذه النازلة في "رهط اليهود" من يهود المدينة. وليس في هذا الخبر عنها رضي الله عنها، ما يخرج عموم منطوق الآية:

{وإذا حُيِّيتُم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردّوها}

من عموميته ولا ما يستوجب تقييده بقيد من القيود مطلقاً، للحيثيات التالية:

(ا) ردّ الرسول صلى الله عليه عليهم كما أمِر بالرد على كل حال، رغم علمه بخلفية ومقاصد ومنطوق مخاطبيه من اليهود،

(ب) رد عليهم، في كل الأحوال، بأحسن من ردهم أيضاً، تنزيلا للآية، بقوله: "وعليكم" ، أي وعليكم بحسب مقصودكم ونيتكم ولم يرد عليهم بمثل تحيتهم، كما نبه على ذلك أم المؤمنين، حين ردت عليهم بالمثل، بأن قال لها بأن هذا الرد بالمثل، لا رفقة فيه بل فيه فُحش! بحسب ما وردت به ألفاظ الروايات التي تحاول مقاربة معنى ما تلفظ به الرسول صلى الله عليه وسلم:

"بالرفق" في هذه الرواية، وبأن "لا تكون فاحشة" في رواية ثانية، وبأن "الله لا يحب الفُحشَ والتّفحُّش" في رواية ثالثة.

3.2) كيف سيعَمّم الحكم الخاص، لسبب خاص، وقوم خاصين من اليهود إلى كل اليهود؟

2) رواية الصحابي عبد اللـــه بن عمر

وقد تابع عبد اللـــه بن عمر أم المؤمنين عائشة في روايتها هذه بخصوص اليهود في المدينة[52]:

{حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ (التِّنِّيسي الكلاعي المروزي (ت: 218) وهو ثقة متقن ومن أثبت الناس في رواية الموطأ للإمام مالك)، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري المدني (ت: 179 هـــ) إمام دار الهجرة والثقة الثبت)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ (مولى عبد الله بن عمر (ت: 127 هـــ) وهو ثقة)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (بن الخطاب العدوي القرشي المدني (73 هـــ) الصحابي الجليل) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

{إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمُ السَّامُ عَلَيْكَ فَقُلْ وَعَلَيْكَ}[53]

قلت: ورواية مالك هذه هي في الموطأ برواية أبي محمد: يحيى بن يحيى بن كثير بن وَسَلاس المصمودي[54]

وتابع الإمام مالك في روايته هذه عن عبد الله بن دينار كل من:

(ا) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري المدني (ت: 180 هـــ) وهو ثقة ثبت[55]،

(ب) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (ت: 161 هـــ) وهو ثقة حافظ[56]،

(ت) عبد العزيز بن مسلم القسملي المروزي ثم البصري (ت: 167 هـــ) وهو ثقة ربما يهم[57]،

---

[52] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب: "كيف يُردّ على أهل الذمة السلام، الحديث رقم 5787، وهو عند مسلم أيضاً في: كتاب" السلام"، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يُرد عليهم"

[53] وهو عند أبي داود في كتاب الأدب، باب: في السلام على أهل الذمة، وعند الترمذي في كتاب السير، باب: "التسليم على أهل الكتاب" ويروى عن أنس بن مالك أيضاً وهو عند البخاري ومسلم أيضاً في ذات الأبواب السابقة لكل منهما، وعند أبي داود في كتاب الأدب، باب: "في السلام على أهل الذمة" بلفظ: {أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟ قال: قولوا: وعليكم}، وهو عند مسلم في كتاب" السلام"، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وابن ماجة في سننه في كتاب الأدب، باب: "رد السلام على أهل الذمة وغيرهم. وناقشها بتوسع ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (11: 35 - 39)، طبعة دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

[54] موطأ الإمام مالك، كتاب السلام، باب: "ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني" (2: 3/960) طبعة إستنبول لسنة 1401 هـ/1981 م بعناية محمد فؤاد عبد الباقي

[55] روايته أخرج روايته مسلم في صحيحه في "كتاب السلام"، الحديث رقم 4026، والترمذي في سننه في: "كتاب السير"، الحديث رقم: 1529.

[56] روايته أخرج روايته مسلم في صحيحه في "كتاب السلام"، الحديث رقم 4026. والإمام أحمد في مسنده، مسند المكثرين، الحديث رقم 5668، وهي عند عبد الرزاق الصنعاني في المصنف

(ث) خالد بن مخلد القطواني البجلي الكوفي (ت: 213 هـ) وهو صدوق[58]،

(ج) سفيان بن عُيَيْنة الهلالي الكوفي، ثم المكي (ت: 198 هـ) وهو ثقة ثبت[59]

وهذه الرواية تفرد بها عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، مع أن الذين يروون عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر في الكتب التسعة: صاحبي الصحيحين: البخاري ومسلم، وأصحاب السنن الأربعة: أبو داود، وابن ماجة، والنسائي، والترمذي، ثم موطأ مالك، ومسند أحمد، ومسند الدارمي يناهزون 29 راوياً!. والرواة عن عبد الله بن عمر في هذه الكتب التسعة يناهزون 283 راوياً!، لم يشارك!، أيٌّ من 282 راوياً، عبد الله بن دينار في روايته هذه، التي تفرد بها عن عبد الله بن عمر!.

الحكم على السند

هو من أفراد عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

الحكم على المتن

نجد هنا، وعلى خلاف رواية عائشة التي نسبت القصة إلى رهط من اليهود من بين سائر يهود المدينة، فإن هذا المتن **عَمّم الحكم إلى كل اليهود**. إلا أننا نفهم، من خلال سياق رواية عائشة، أن هذا القول إنما اختص به يهود المدينة فقط، للحيثية التي وردت في حديثها. ثم، لأن ابن عمر، وعلى افتراض أنه فعلاً قال هذا، ما دام لا يشارك ابن دينار أحدٌ في روايته عنه!، لم يحضر وقائع القصة وإنما سمع بها من عائشة.

فليس يفهم من هذا الخبر المنسوب إليه، التعميم إلى كل اليهود، ممن لم يكن هذا صنيعهم مع المسلمين، ولا أن الحكم سيعُم ليتنزّل على كل اليهود في كل زمان ومكان!.

3.3) كيف تم إدخال النصارى في حكم اليهود؟

وسيتجاوز الإمام مالك رحمه الله وغيره حصرية منطوق النص المروي عن عائشة، "المحصور" تنزيلاً وواقعاً، على فئة تاريخية محلية معينة من اليهود، وهم يهود المدينة، الناطقين باللغة العربية، الذين لهم اصطلاح خاص في ليٍّ اللغة العربية، لَيّاً تحتمله! ويُعَدّي به إلى كل اليهود، مع أننا، لا ننتظر مطلقاً، من يهود آخرين يتكلمون لغات أخرى من لغات العالم، وعلى افتراض إجماعهم، دون أن يشذ منهم شاذ!!، وفي كل زمان ومكان، على مناوأة المسلمين غريزياً!

---

[57] روايته أخرجها أبو داود في سننه في "كتاب الأدب"، الحديث رقم: 4530.
[58] روايته أخرجها الدارمي في مسنده في "كتاب الاستئذان"، الحديث رقم 2526.
[59] مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الحديث رقم: 4335.

بل وحتى لو راموا، ليّ تلك اللغات، ما فعل رهط يهود المدينة، ما كانت لتسعفهم لغاتهم المختلفة، بمثل هذا الالتباس الدليلي، المبني على النطق العربي الصرف!.

ولن يكتفي الإمام مالك رحمه الله، بتعدية هذا الحكم الخاص بيهود مخصوصين، من ضمن كل اليهود، ليعممه إلى كل اليهود، بل وإلى النصارى جميعهم أيضاً، بترجمة "الباب" في "الموطّأ": "**ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني**"!.

3.4) *جمع الجموع: من اليهود والنصارى إلى عموم أهل الكتاب*

3) رواية الصحابي أنس بن مالك

(أ) رواية عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك

أخرجها البخاري فقال:[60]:

{حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ}

قلت: هنا تعميم على كل أهل الكتاب!: يهود ونصارى وصابئة..

(ب) رواية قتادة عن أنس بن مالك

وقد ترجم الإمام مسلم هذه التعدية إلى كل أهل الكتاب في صحيحه فعنون الباب: باب: "**النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف الرد عليهم**" بحديث الباب فقال[61]:

---

[60] صحيح البخاري، كتاب الاستئذان الحديث رقم: 5788.
[61] صحيح مسلم، باب: "النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف الرد عليهم، الحديث رقم: 4025.

{حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي (ح)[62]، و حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ قَالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح)، وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لَهُمَا، قَالا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟.قَالَ: قُولُوا وَعَلَيْكُمْ}

قلت: هذه الرواية لشعبة عن قتادة عن أنس، تخالف في السياق رواية همّام عن قتادة عن أنس، عند الإمام أحمد[63]. قال الإمام أحمد:

{حَدَّثَنَا بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَالَ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَجِيءَ بِهِ فَاعْتَرَفَ!!!! قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدُّوا عَلَيْهِمْ مَا قَالُوا}

فهذه الرواية تتفق مع رواية عائشة أم المؤمنين في قصّة "اليهودي" أو "الرهط من اليهود" وتخالفها في كون الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي ينبه على قول اليهودي وليس عائشة أم المؤمنين!

(ت) رواية هشام بن زيد بن أنس عن أنس بن مالك

وقد وافق حفيد أنس بن مالك: الحفيد الآخر: هشام بن زيد بن أنس في هذا التخريج كما عند البخاري[64]:

{حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلا نَقْتُلُهُ؟

قَالَ: لا إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ

---

[62] تعني حوّل الإسناد.
[63] الإمام أحمد، المسند، مسند الأنصار، الحديث رقم: 13570.
[64] صحيح البخاري، كتاب المرتدين، الحديث رقم: 6414.

قلت: فهذه الرواية تتفق مع رواية عائشة في اليهودي وتخالفها في كون الرسول عليه السلام هو الذي ينبه على قول اليهودي وليس عائشة أم المؤمنين.

ثم الظاهر أن أنس بن مالك، لم يكن شاهد عيان أيضاً، حيث ورد هنا في روايته جملة: "أهل الكتاب". بدل كلمة "رهط اليهود" أو "اليهود" كما في رواية عائشة وابن عمر.

ومن خلال حيثيات القصة، فأهل الكتاب هنا، هم قسراً يهود المدينة، لأن النصارى لا دخل لهم بالقصة أصلاً ولا بحيثياتها، حتى يدخلوا أو يُحشروا تحت هذا الحكم بتعميمه إليهم ثم إلى أهل الكتاب كافة، الذي يستوجب دخول الصابئة أيضاً في حكمه!، ثم إلى أهل الذمّة عامة، بدخول المجوس أيضاً تحت طائلة حكمه! وبالتالي كل مخالف للمسلمين في الاعتقاد!. كما سَتُتَرْجَمُ الأبواب، اعتماداً على هذه التعميمات المتوسعة باستمرار، كما سنجد عند مسلم في كتاب" السلام"، باب: "النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام"، وعند الترمذي في كتاب السير، باب: "التسليم على أهل الكتاب"، وعند أبي داود في "كتاب الأدب"، باب: "في السلام على أهل الذمة"، وعند أبي داود في "كتاب الأدب"، باب: "في السلام على أهل الذمة" ، وعند ابن ماجة في سننه في "كتاب الأدب"، باب: "رد السلام على أهل الذمة" وغيرهم. وهو حكم مجاف لروح دعوة الإسلام الكونية: الرحمة للعالمين.

ويشهد لهذا، رواية الحفيد هشام بن زيد، حتى وإن لم يكن بضبط عبيد الله بن أبي بكر، ولا بضبط قتادة الذي يعد من أوثق الرواة عن أنس.

ولا شك أن رواية عائشة أسند، حيث يرويها عنها عروة بن الزبير ومسروق بن الأجدع والصحابي جابر بن عبد الله، كما تؤيدها رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب.

ولم ينتبه من ترجموا لأبوابهم بمثل هذه الانزياحات المتوسعة في الشمول، بما لا تحتمله وقائع النازلة، أنهم بعملهم هذا ضيّقوا واسعا!، وعلى منوالهم صار المتأخرون دون مساءلة أو مراجعة!.

وهكذا سنجد ابن حجر العسقلاني نفسه، يُعلق على ترجمة البخاري للباب: "كيف الرد على أهل الذمة بالسلام"[65]:

[65] فتح الباري (11: 35).

{في هذه الترجمة إشارة إلى أنه لا مانع من رد السلام على أهل الذمة فلذلك ترجم بالكيفية ويؤيده قوله تعالى: ﴿فحيوا بأحسن منها أو ردوها﴾. فإنه يدل على أن الرد يكون وفق الابتداء، إن لم يكن أحسن منه}

بينما المفروض أنه، عدا يهود المدينة قسراً، الذين استوجبوا مثل هذه المعاملة، بسبب من سوء أدبهم، ألا يمتد الحكم ليشمل غيرهم، سواء من يهود آخرين أو غيرهم، لأنهم باقون على البراءة الأصلية، من حيث شمول الدعوة الإسلامية لهم، بدون خلفيات أو حساسيات أو حزازات، ما دامت تتوسم فيهم الهداية والخير، عملاً بحكم الآيات المحكمات: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالَمين﴾[66]. ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن، إنّ ربك هو أعلم بمن ضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين﴾[67]، ﴿ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[68] وغيرها من الآيات في معناها.

3.5) فقه الأخبار الباطلة

لاحظ أن الأخبار التي أقضت مضجع أصحاب "المعهد العالمي للفكر الإسلامي" ولم تسعفهم مناهجهم في التعامل معها، سوى بتجاهلها!، أو بتأويلها تأويلاً لا تحتمله!!، أو ردها جملة!!!، حسب هذا المنهج النزوي لأصوليي متأخري هذه الأعصار والمستخف بالنصوص، استخفاف تجاهل واستهجان!، ورد عند مسلم في صحيحه حيث قال[69]:

(1) { حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ {بن جميل الثقفي البغلاني، أبو رجاء الحمصي (ت: 240 هـ) وهو: ثقة ثبت}، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ {هو ابن محمد بن عبيد، أو محمد المدني (ت: 187 هـ) وهو: صدوق يُحدِّث من كُتب غيره فَيُخطئ}، عَنْ سُهَيْلٍ {بن أبي صالح، أبو يزيد المزني المدني (ت: 138 هـ) وهو صدوق تغيّر حفظه بآخره}، عَنْ أَبِيهِ {ذكوان السمّان الزيّات، أبو صالح المدني (110 هـ) وهو ثقة ثبت} عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ {عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني (ت: 57 هـ) وهو صحابي}: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

{لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ!!}

---

[66] سورة الأنبياء، الآية 107.
[67] سورة النحل، الآية 125.
[68] سورة الأنعام، الآية 164.
[69] صحيح مسلم، كتاب السلام، الحديث رقم 4030.

وأورد الترمذي هذا السند بعينه متابعاً متابعة تامّة لمسلم، عن شيخهما المشترك قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثم قال:[70]:

وفِي الْبَاب عَنْ: ابْنِ عُمَرَ، وأَنَسٍ، وأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ أَبو عِيسَى (الترمذي): هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: لا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّمَا مَعْنَى الْكَرَاهِيَةِ لأَنَّهُ يَكُونُ تَعْظِيمًا لَهُمْ!! وَإِنَّمَا أُمِرَ الْمُسْلِمُونَ بِتَذْلِيلِهِمْ!!! ، وكَذَلِكَ إِذَا لَقِيَ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ، فلا يَتْرُكِ الطَّرِيقَ عَلَيْهِ!!! لأَنَّ فِيهِ تَعْظِيمًا لَهُمْ!!!!}

قلت: وتصحيحات الترمذي لا يجب أن يغتر بها مُحدِّث لتساهله المعروف[71]، حتى وإن شاركه مسلم هنا.

وسوف نثبت لك مجدداً تهافت هذا الخبر، ولماذا نَصر في كتبنا على التنبيه إلى أن البخاري رحمه أوعى وأحكم في هذه الصناعة الحديثية من كل مَن جاءوا بعده وشوشوا بمصطلحاتهم في "التصحيح" على مصطلحه الذي لا يجب على محدث يحترم عقله أن يعمل بسواه كحد أدنى قبل الخضوع لرائز الصحة الثنوي المعيار على ما اعتدنا في تخريجنا للأخبار:

(2) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى {بن عُبيد العنزي، أبو موسى الزّمِن البصري (ت: 252 هـ) وهو: ثقة ثبت}[72]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ {أبو عبد الله: غُنْدَر الهذلي البصري (ت: 193 هـ) وهو: ثقة صحيح الكتاب وفيه غفلة} حَدَّثَنَا شُعْبَةُ {بن الحجاج بن الورد العَتَكي الأزدي، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري (ت: 160 هـ) وهو: ثقة متقن} (ح)[73]

(3) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ {عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَة، أبو بكر العبسي الكوفي (ت: 235 هـ) وهو: ثقة حافظ}، وأَبُو كُرَيْبٍ {محمد بن العلاء بن ُريْب الهمداني الكوفي (ت: 248 هـ) وهو: ثقة حافظ}، قَالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ {بن الجرّاح بن مَليح، أبو سفيان الكوفي (ت: 196 هـ) وهو: ثقة حافظ}، عَنْ سُفْيَانَ {بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله البصري (ت: 161 هـ) وهو: ثقة حافظ ربما دلّس}[74] (ح)،

---

[70] جامع الترمذي، كتاب السير، الحديث رقم 1528. وكذلك أخرج الخبر بعينه في كتاب الاستئذان والآداب الخبر رقم: 2624.

[71] لقد مرّ بك في ترجمة "إسماعيل بن عياش" ما قال الحفاظ فيه من عدم الاحتجاج به، ومن كون البخاري لم يخرجا له شيئاً في الصحيح ومع ذلك فهو ممن يحح أحاديثه!. وكما كما أثبتنا ذلك في تصحيحه لحديث "الرعد ملك" في كتابنا: "كيف يرد الخطأ على المحدثين الكبار رواية ودراية لعدم إلمامهم بالعلم: الشيخ الألباني نموذجاً" فانظره لزاماً.

[72] وتابع المثنى في محمد بن جعفر عن شعبة عن سهيل ..إلخ الإمام أحمد فقال: {حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قالَ فِي أَهْلِ الكِتَابِ: ﴿لَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا﴾} . مسند المكثرين، الخبر رقم: 9539.

[73] (ح) هي اصطلاح اختصار للمحدثين بمعنى: حوّل الإسناد.

[74] وتابع يحيى بن آدم سفيان الثوري في هذا السند كما عند الإمام أحمد حيث قال: {حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ {بن سليمان الأموي، أبو زكريا الكوفي (ت: 203 هـ) وهو ثقة حافظ}، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (الثوري)، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ:

(4) وحدَّثَني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ {بن شدّاد، أبو خَيْثَمَةَ النسائي ثم البغدادي (ت: 234 هـ) وهو: ثقة ثبت}، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ {بن عبد الحميد بن قرط الضّبّي، أبو عبد الله الكوفي (ت: 188 هـ) وهو: ثقة}، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ، وفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ[75] قَالَ: فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وفِي حَدِيثِ جَرِيرٌ: إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ }

وتابع كل هؤلاء معمر بن راشد عن سُهَيْلٍ عند عبد الرزاق[76] ورواه عنه الإمام أحمد في مسنده فقال:[77]

{حَدَّثَنَا عبد الرزاق {بن همّام بن نافع الحميري، أبو بكر الصنعاني اليماني (ت: 211 هـ) وهو: ثقة حافظ يتشيّع عَمِيَ في آخر عمره فتغير حفظه}، حَدَّثَنَا معمر بن راشد {أبو عروة الأزدي البصري ثم اليماني (ت: 154 هـ) وهو ثقة ثبت}، عَنْ سُهَيْلٍ {بن أبي صالح، أبو يزيد المزني المدني (ت: 138 هـ) وهو صدوق تغيّر حفظه بآخره}، عَنْ أَبِيهِ {ذكوان السمّان الزيّات، أبو صالح المدني (110 هـ) وهو ثقة ثبت} عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ {عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني (ت: 57 هـ) وهو صحابي} قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{لا تَبْتَدِئُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلامِ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا}

قلت: فهذه الخبر إنما مداره كله على سُهيل بن أبي صالح، وهو من أفراده عن أبي هريرة التي لم يُشاركه فيها أحد غيره!!.

هذا، بالرغم من كون أبي هريرة، أول المكثرين في الرواية، من جميع الرواة على الإطلاق، حيث هو يروي في كتب الحديث حوالي 5374 حديث، يرويها عنه في الكتب التسعة عشرة وأربعمائة (410) من الرواة! ولا شاركه أحد من الرواة عن أبيه ويبلغ عددهم 62 من الرواة في الكتب التسعة لوحدها!. حتى أن أبا جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلي عندما ترجم لحمّاد بن عَمرو النّصيبي[78] وهو وضّاع مشهور للحديث قال[79]:

﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلامِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا﴾ } مسند أحمد، مسند المكثرين، الخبر رقم: 10378

[75] وتابع عفان {بن مسلم بن عبد الله، أبو عثمان الصفار البغدادي (ت: 219 هـ) وهو ثقة ثبت} محمد بن جعفر في شعبة كما في مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الخبر رقم: 8205: قال أحمد: {حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ يَمُرُّونَ بِأَهْلِ الصَّوَامِعِ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:﴿ لا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلامِ وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ!﴾.

[76] عبد الرزاق اليماني: "المصنف" (10: 19457/391)، "باب: السلام على أهل الشرك والدعاء لهم"، تحقيق عبد الرحمن الأعظمي، ط. ثانية 1403 هـ/1983م، المكتب الإسلامي

[77] مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين، الخبر رقم: 7299.

[78] هو أبو إسماعيل حماد بن عمرو النصيبي. قال الجوزجاني: يكذب. وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أيضاً: شيخ ضعيف، وقال أيضاً: ليس بثقة ولا مأمون. وقال أبو زرعة الرازي: واهي الحديث. وقال محمد بن حبان البستي (ت: 254 هـ) في كتاب: "المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين" (1: 252) بتحقيق محمود إبراهيم زايد، طبعة دار الباز، مكة المكرمة، بدون تاريخ: {يضع الحديث وضعاً على الثقات}أنظر: "ميزان الاعتدال" (1: 2262/598)، "الضعفاء والمتروكين" للنسائي ص. 138/83، "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الرازي (3: 144)، "الضعفاء الصغير" للبخاري ص. 85/72، طبعة عالم الكتب الأولى: 1404 هـ/1984م، "لآن الميزان" لابن حجر العسقلاني (2: 350) طبعة مؤسسة الأعلمي، بيروت،"المغني في الضعفاء" للذهبي (1: 189)، طبعة دار

ومن حديثه ما حدثنا محمد بن عمرو بن خالد، حدثنا أبي، حدثنا حمّاد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

{إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام!، واضطروهم إلى أضيقها}

ولا يُحفظ هذا من حديث وإنما هو من حديث سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

3.5.1) الكلام في سُهيل بن أبي صالح

فما دام هذا الخبر يدور على سُهيل بن أبي صالح للخلفية التي قدمنا، فلنعرج على ترجمة سهيل بنوع تفصيل.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن سهيل بن أبي صالح فقال: يكتب حديثه ولا يُحتج به[80]

وقال علي بن المديني: كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه فنسي كثيراً من الحديث

وقال ابن أبي خيثمة نقلاً عن يحيى بن معين:

لم يزل أهل الحديث يتقون حديثه!، وقال مرة: {ضعيف} وسئل مرة فقال: ليس بذاك.

ونقل العباس بن محمد الدّوري عن ابن معين قوله:

[سهيل والعلاء[81] حديثهما قريب من السواء، ليس حديثهما بحجة]

وقال عنه أبو الفتح الأزدي: [صدوق إلا أنه أصابه برسام[82] في آخر عمره فذهب بعض حديثه]

قلت: لم يرو له البخاري في الصحيح سوى مقروناً بغيره، وعاب عليه ذلك النسائي!! فقال السُّلَمي[83]:

[سألت الدارقطني: لِمَ ترك البخاري حديث سُهيل في كتاب الصحيح؟ فقال: لا أعرف له عذراً!!، فقد كان النسائي إذا مرّ بحديث سهيل، قال: سهيل والله خير من أبي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما!!!][84].

المعارف، حلبب، "معرفة الرجال" لأبي زكريا: يحيى بن معين (158 هـ - 233 هـ) (1: 112/63 و129/63) بعناية محمد كامل القصّار طبعة أولى: 1405 هـ/1985م، و"الضعفاء والمتروكون" للدارقطني ص. 164/183.

[79] أبو جعفر: محمد بن عمرو بن موسى العُقَيْلي المكي (ت:): "الضعفاء الكبير" (1: 376/308)، ط. أولى 1404 هـ/1984م، دار الكتب العلمية بيروت.

[80] "الجرح والتعديل" (4: 247/ 1063)

[81] العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبو شِبْل المدني (ت: 132 هـ) ليس هو كذلك من رجال البخاري. ويروي له مسلم والأربعة. ولخص الخليلي القول فيه بأنه: {مدني مُختلف فيه لأنه ينفرد بأحاديث لا يُتابع عليها} وهي خصلة يشاركه فيها سهيل في الخبر الذي أوردنا من تضييق الطريق الذي انفرد به وحده دون سائر الرواة عن أبيه، ودون سائر الرواة عن أبي هريرة، على كثرة الرواة عنهم!. أنظر ترجمة العلاء في "ميزان الاعتدال" (3: 5735/102)، "تهذيب التهذيب (8: 336/166).

[82] هو ورم حاد يعرض للحجاب الذي بين الكبد والقلب.

[83] أبو عبد الرحمن: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري (325 هـ - 412) له "سؤلات للدارقطني". أنظر ترجمته في "طبقات الحفاظ" لجلال الدين السيوطي (849 هـ - 911 هـ)، و"تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي (2: 248)، و"تذكرة الحفاظ" (3: 1046) للذهبي.

وقال أبو عبد الله الحاكم النيسابوري[85] في باب: "من عِيب على مسلم إخراج حديثه":

[سهيل أحد أركان الحديث، وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد إلا أن غالبها في الشواهد وقد روى عنه مالك، وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة، الناقد لهم، ثم قيل في حديثه بالعراق: أنه نسي الكثير منه وساء حفظه في آخر عمره][86].

وقال أبو عبد الله الحاكم[87]:

[قلتُ لأبي الحسن[88]: احتج أبو عبد الرحمن النّسائي[89]، بسُهَيْل بن أبي صالح ؟. فقال: أي والله، حدثني الوزير أبو الفضل، جعفر بن الفضل[90]، قال: سمعت أبا بكر محمد بن موسى بن المأمون الهاشمي[91] يقول: سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الرحمن (النسائي): ما عندك في سُهيل بن أبي صالح؟ فقال أبو عبد الرحمن: سهيل بن أبي صالح، خير من فليح بن سليمان[92]، وسهيل بن أبي صالح، خير من أبي اليمان[93]، وسهيل بن أبي صالح، خير من إسماعيل بن أبي أويس[94]، وسهيل خير من حبيب المعلم[95]، وسهيل أحب إلينا من عمرو بن أبي عمرو[96]، وذكر في حكاية في إسماعيل بن أبي أويس بغيضة لا ينبغي أن تُذكر!، فإنها بغيضة!.]

---

[84] أنظر: تهذيب التهذيب (4: 232).

[85] أبو عبد الله: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (321 هـ - 404 هـ) الحافظ. له ترجمة في: "تاريخ بغداد" للخطيب (5: 473)، و"طبقات الحفاظ" للسيوطي ص. 927/410، "تذكرة الحفاظ" للذهبي (3: 1039).

[86] نفس المرجع والصفحة

[87] "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل" ص. 263/171، بعناية موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط. أولى 1404 هـ/1984م، مكتبة المعارف، الرياض.

[88] الحافظ أبو الحسن: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي (303 هـ - 385 هـ) الحافظ. له ترجمة في "تاريخ بغداد" (12: 34)، "تذكرة الحفاظ" (3: 991)، "طبقات الحفاظ" ص. 893/393.

[89] هو أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303 هـ) صاحب السنن.

[90] أبو الفضل، جعفر بن الفضل بن محمد بن موسى المعروف بابن خِنْزابة البغدادي نزيل مصر (308 هـ - 391 هـ) المعروف بالوزير، نزل مصر وتقلد الوزارة لأميرها كافور، وكان أبوه وزير المقتدر بالله. رحل إليه الدارقطني وروى عنه في كتاب "المديج" وغيره أحاديث.. له ترجمة في: "تاريخ بغداد" (7: 3723/234)- ، و"المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (7: 21) لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ط. أولى 1359 هـ/1940م، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند.

[91] قال الدارقطني عنه: وهو أحد الأئمة وكان النسائي يخصُّه بما لم يخص به ولده فذكر عن النسائي قال: حكى لي سلمة بن شبيب: سمعت إسماعيل بن أويس يقول: ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم.. تهذيب التهذيب (1: 272).

[92] فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أبو يحيى المدني.(ت: 168 هـ).ولاه المنصور العباسي على الصدقات، لأنه كان قد أشار عليه بحبس بني حسن بن علي أبي طالب أيام ثورة محمد بن عبد الله المعروف بالنفس الزكية **فقضوا جميعاً في سجن المنصور (ما قضى خيار المغاربة في سجن الحسن الثاني الذي أبى إلا أن يكون للحسنيين غولهم المخيف كما كان للعباسيين)**، وهي من مخازيهما التي استحقا عليها لعائن الله والملائكة والناس أجمعين وإلى يوم يبعثون. قال عثمان الدارمي عن يحيى بن معين: ضعيف. وقال العباس الدوري عن ابن معين: ليس بالقوي ولا يحتج به.. وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي.. وقال النسائي: ضعيف وقال مرة: ليس بالقوي. وقال الرملي عن أبي داود: ليس بشيء وقال أبو داود أيضاً: لا يُحتج بحديثه. وقال علّي بن المديني: كان فُليح وأخوه عبد الحميد ضعيفين.قلت: ومع ذلك اعتمده البخاري في غير ما حديث!!!، مع أنه ليس على شرطه كما ترى!. لذلك أنظر: سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل" ص. 137/112، ط. أولى 1404 هـ/1984م، بعناية موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض.، "تهذيب التهذيب (8: 553/272)، "ميزان الاعتدال" (3: 6782/365)، "الضعفاء والمتروكين" للنسائي ص. 510/197، .

[93] الحكم بن نافع أبو اليمان الحمصي (138 هـ - 221 هـ) احتج الشيخان بحديثه من كاتب محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري (50 هـ - 125 هـ): أبي بشر: شعيب بن أبي حمزة الحمصي (ت: 162 هـ). قال أبو زرعة الدمشقي: عن الإمام أحمد: رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما. قلت:وإنما أخذوا عليه كونه يروي ما يروي عن شعيب إجازة وليس سماعاً. أنظر: "تهذيب التهذيب (4: 589/307)، "ميزان الاعتدال" (1: 2205/581).

[94] إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي (ت: 227 هـ).قال ابن معين: صدوق ضعيف العق ليس بذاك. وقال أيضاً: هو وأبوه ضعيفان، وقال مرة: هو وأبوه يسرقان الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال أحمد بن عدي: روى عن خاله أحاديث غرائب لا يُتابع هعليها أحد قال أبو حاتم الرازي: محله الصدق مغفل. قال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح.. قلت: ومع ذلك روى الشيخان له في صحيحهما!. أنظر: "تهذيب التهذيب (1: 568/271)، "ميزان الاعتدال" (1: 854/222)، "الضعفاء والمتروكين" للنسائي، ص. 44/51، "الجرح والتعديل" (2: 180)، "تهذيب الكمال للمزي" (3: 459/124).

[95] حبيب بن أبي حبيب إبراهيم واسم أبيه زريق، وقيل مرزوق، أبو محمد الحنيفي المصري وقيل المدني، كاتب الإمام مالك بن أنس. قال أحمد: ليس بثقة. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أبو داود: كان من أكذب الناس. وقال أحمد بن عدي: أحاديثه كلها موضوعة. وقال أبو حاتم الرازي والأزدي والنسائي: متروك الحديث. قال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات. كان يُدخل عليهم ما ليس من حديثهم. وقال الدارقطني: متروك. قلت: لم يرو له سوى ابن ماجة من بين الستة. أنظر: تهذيب التهذيب (2: 327/158)، "الضعفاء والمتروكين" للنسائي ص. 163/90)، "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم الرازي (3: 100)، "لسان الميزان" لابن حجر العسقلاني (7: 193)، "المجروحين" لابن حبان" (1: 265)، "الضعفاء والمتروكون" للدارقطني، ص. 171/185.،

قلت: فهذا الكلام من الحفاظ من الأهمية بمكان، فيما يخص شروط الوثاقة التي يتوجب أن تتوفر في رجال الصحيح. ولا يوجد من هو فوق النقد في هذا المجال في حقل قام على النقد بالأساس.

وللفصل والحكم بين الشيخين البخاري ومسلم، فيما يخص الاحتجاج أو عدمه بسهيل، من طرف مسلم أو البخاري فتسعفنا القصة التالية.

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا أبو حازم العبدوي، قال: سمعت الحسن بن أحمد الزنجوي يقول: سمعت أحمد بن حمدون الحافظ يقول[97]:

كنا عند محمد بن إسماعيل البخاري فجاء مسلم بن الحجاج فسأله عن حديث عُبيد الله بن عمر، عن أبي الزبير، عن جابر قال: "بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ومعنا أبو عبيدة". فقال محمد بن إسماعيل البخاري: حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني أخي: أبو بكر، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر:(القصة بطولها). فقرا عليه إنسان حديث حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سُهَيْلِ بن أبي صالح، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال:

كفّارة المجلس إذا قام العبد أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

فقال له مسلم: في الدنيا أحسن من هذا الحديث؟. ابن جُرِيْج عن موسى بن عقبة، عن سُهيل. أيعرف بهذا الإسناد في الدنيا، حديثاً؟،

قال له محمد (البخاري): لا. إلا أنه معلول!.

فقال مسلم: لا إله إلا الله وارتعد وقال: أخبرني به،

قال (البخاري): استر ما ستر الله فإنّ هذا حديث جليل رواه الخلق عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج.

فألح عليه وقبّل رأسه وكاد أن يبكي مسلم

فقال له أبو عبد الله (البخاري): أُكتُب إن كان لا بد:

"حدثنا موسى[98]، قال: نبأنا وُهيب، قال: حدثني سهيل، [99]عن عون بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كفارة المجلس.

---

[96] عمرو بن أبي عمرو اسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله المخزومي (ت: 144 هـ) قال الإمام أحمد: ليس به بأس. قال عباس الدوري عن ابن معين: في حديثه ضعف، وفي موضع آخر: لايحتج بحديق. ليس بالقوي. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف. وقال أبو داود: ليس هو بذاك.. وقال الجوزجاني: مضطرب الحديث. وقال الذهبي: حديثه حسن منحط عن الرتبة العليا من الصحيح!!!. وروى له الستة وحديثه مخرج عند الشيخين في الأصول!. أنظر ترجمته في: "تهذيب التهذيب (8: 122/72)، "ميزان الاعتدال" (3: 6414/281)، "أحوال الرجال" لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت: 259 هـ)، ص. 206/125، بعناية صبحي البدري السامرائي: ط. أولى: 1405 هـ/1985م، مؤسسة الرسالة، بيروت، "سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين" ص. 136/41، ط. أولى 1410 هـ/1990م عالم الكتب، بيروت.

[97] أبو بكر الخطيب البغدادي: "تاريخ بغداد (2: 28 - 29).

[98] في الأصل موسى بن إسماعيل! وهو خطأ فاحش. والتصحيح من "التاريخ الصغير" للبخاري (2: 40)، بعناية محمود إبراهيم زايد، ط. أولى 1406 هـ/1986م، دار المعرفة، بيروت، و"التاريخ الكبير" للبخاري (2: 2120/104). وفي الصغير خطأ مطبعي حيث ورد موسى (بن!) وُهَيْب بدل موسى (عن) وُهَيْب.

[99] هنا وقع تصحيف. فبدل سهيل الذي أثبتناه هنا، يوجد "موسى بن عقبة"!. تصحيحاً من"التاريخ الكبير" (4: 2120/104)، للبخاري، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، حيث أورد البخاري الخبر فقال: إقال لي ابن سلام أخبرنا مخلد بن يزيد، أخبرنا ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ

فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك[100].

فالبخاري لم يعرج على هذا الخبر ليدخله صحيحة لمَا وقف عليه من ضعف سهيل بن أبي صالح. لذلك أخرج الخبر في كتاب "الأدب المفرد" متابعاً لسفيان الثوري في الطريق رقم (3) أعلاه.

قال البخاري[101]:

حدثنا أبو نعيم قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانَ، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقها

قلت: وهنا، تعمّم الأمر بتوسيع التضييق على المخالف، باعتماد هذه الأخبار الضعيفة والباطلة، والمخالفة لروح الإسلام والدعوة، إلى أن لحقت بالمشركين[102]، بعد أن كان يهود المدينة حالة خاصة، من عموم واجب إفشاء السلام، كما فعل الرسول عليه السلام في أول الدعوة بالمدينة في حادثة ابن أبيّ ابن سلُول.

3.6) رواية أبي عبد الرحمن الجُهني في عدم بدء اليهود بالسلام

قال أبُو بَكْرِ بن أبي شيبة[103]:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ [عبد الله بن نُميْر الخارفي الهمداني الكوفي)ت: 199 هـ) وهو ثقة] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ [بن يسار أبو بكر المطلبي المديني ثم البغدادي (ت: 150 هـ) إمام السيرة والمغازي وهو صدوق يُدلس]،

قال: ﴿من جلس فقال: سبحانك ربنا وبحمدك فهو كفارة﴾، وقال موسى، عن وُهيب، حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله بن عتبة - قوله - ولم يذكر موسى بن عقبة سماعاً من سهيل. وحديث وُهيب أولى}

[100] ونقل الخطيب عن أبي عبد الله بن يعقوب الحافظ عن أبيه قوله: {رأيت مسلم بن الحجاج بين يدي محمد بن إسماعيل البخاري وهو يسأله سؤال الصبي المتعلم} أنظر: "تاريخ بغداد" (2: 29) الفقرة رقم 15.

[101] البخاري: "الأدب المفرد" ص. 1144/237 باب: "ما يُضطرُّ أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقها!"، ط. أولى 1406 هـ/1986م، مؤسسة الكتب الثقافية.

[102] لقد مرّ بنا من واقعة بدء الرسول ﷺ بالسلام على جمع مكون من المشركين واليهود بالمدينة أول أمره في حادثة ابن أبيّ ابن سَلُول..

[103] ابن أبي شيبة: "المصنف" (8: 5812/442). وأخرجه عنه ابن ماجة في كتاب "الأدب" من سننه الحديث رقم 3689 حَدَّثَنَا أبو بكر...الحديث. وأخرجه أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي (239 هـ - 321 هـ) في كتاب: "شرح معاني الآثار" (4: 241)، ط. ثالثة 1416 هـ/1997م، دار الكتب العلمية. فقال: {حدثنا فهد، حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب،..الخبر.، غير أنه لم يقل: "بالسلام"}. وهو عند أحمد أيضاً عن محمد بن إسحاق في المسند، مسند الشاميين الحديث رقم: 17353. وفيه خطأ مطبعي. حيث ورد في السند قول أحمد: {حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق وابن أبي عديّ، عم محمد بن إسحاق!..} وإنما صوابه: {حدثنا يزيد بن هارون وابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق.} ونل هذا الخطأ إلى برنامج صخر دون تمحيص!!.

عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ [سويد الأزدي أبو رجاء المصري (ت: 128 هـ) وهو ثقة]،عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ [أبو الخير المصري الفقيه (ت: 90 هـ) وهو ثقة]، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ [زيد المصري! (؟)مختلف في صُحبته][104] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ

وأخرجه الإمام أحمد[105] فقال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ [هو محمد بن إبراهيم بن أبي عديّ القسملي أبو عمرو البصري (ت: 194 هـ) وهو ثقة]، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي ??? يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:[الخبر أعلاه].[106]

وأخرجه الطحاوي[107] فقال[108]:

حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا عيّاش الرقام [هو عياش بن الوليد الرقام القطان، أبو الوليد البصري (ت: 226 هـ) وهو ثقة]، قال: حدثنا عبد الأعلى [بن عبد الأعلى بن محمد القرشي البصري السلمي (ت: 198 هـ) وهو ثقة]، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، ..إلخ. {الخبر}.

وقال أيضاً[109]:

حدثنا روح بن الفرج [القطان أبو الزّنباع المصري (204 هـ - 282 هـ) وهو ثقة]، قال: حدثنا يوسف بن عدي [بن زريق بن إسماعيل التيمي أبو يعقوب الكوفي ثم المصري (ت: 232 هـ) وهو ثقة]، قال: حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب فذكر بإسناده مثله، غير أنه قال: فلا تبدءوهم بالسلام.

---

[104] لم يرو عنه من بين الستة سوى ابن ماجة.
[105] المسند لأحمد: مسند الشاميين الحديث رقم: 16657.
[106] وعلق عليه الإمام أحمد بقوله: {خَالَفَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالَا: عَنْ أَبِي بَصْرَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو بَصْرَةَ يَعْنِي فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ} وسوف نعرض لهم.
[107] أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المصري الحنفي (239 هـ - 321 هـ).
[108] الطحاوي: "شرح معاني الآثار" (4: 241)، ط. أولى 1416 هـ/1997م، دار الكتب العلمية، بيروت.
[109] نفس الرجع السابق ونفس الصفحة.

3.7. رواية أبي بَصْرة الغِفاري في عدم بدء اليهود بالسلام

وقد أوردها البخاري في "الأدب المفرد "فقال[110]:

حدثنا أحمد بن خالد [الوهبي الكِندي أبو سعيد الحمصي الشامي (ت: 214 هـ) وهو صدوق]، حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عَنْ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الغِفاريّ [بصرة بن أبي بصرة جميل! بن بصرة بن وقاص بن حبيب بن غفار المصري (؟) وهو صحابي][111]، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ

وقال البخاري[112]:

حدثنا ابن سلاّم [هو محمد بن سلاّم بن الفرج البيكندي السُّلمي، أبو عبد الله الحمصي (ت: 227 هـ) وهو ثقة]، قال: أخبرنا يحيى بن واضح [الأنصاري أبو تميلة المروزي الحافظ (؟) وهو ثقة]، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب عَنْ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الغِفاريّ ...مثله وزاد: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه الطحاوي فقال[113]:

حدثنا فهد، قال: حدثنا علي بن معبد، قال: حدثنا عُبيد الله بن عمرو رضي الله عنه، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عَنْ مَرْثَدِ بن عبد الله اليزني، عَنْ أبي بَصْرَةَ الغِفاريّ .. مثله غير أنه لم يقل "بالسلام".

قلت: وهذه الطرق معلولة من جهتين:

العلة الأولى: ورودها بعنعنة محمد بن إسحاق للخبر، عن يزيد بن أبي حبيب.

فجمهرة الرواة: عبد الله بن نُمير، وأحمد بن خالد، ويحيى بن واضح، وعبد الأعلى، وعبد الرحيم، وعبيد الله بن عمرو بن العاص، رووا الطرق بعنعنة محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي

---

[110] البخاري: "الأدب المفرد"، ص. 1134/235، باب: "لا يُبدأ أهل الذمة بالسلام.

[111] له ترجمة في تهذيب الكمال للمزي (4: 736/190)، وتهذيب التهذيب (1: 876/415)، و"الإصابة في تمييز الصحابة" (4: 137/22)، وطبقات ابن سعد (7: 500) طبعة بيروت. له ولأبيه صحبة وروى له أبو داود والنسائي والترمذي في سننهما ولم يرو له الشيخان شيئاً في الصحيح.

[112] "الأدب المفرد" . 1135/236.

[113] "شرح معاني الآثار" (4: 241).

حبيب، وهم يرجحون بجمعهم، محمد بن أبي إبراهيم بن أبي عدي، الذي شدَّ فصرّح بتحديث! ابن إسحاق من يزيد.

الاختلاف في الرواية: مرة عن أبي عبد الرحمن الجهني!، ومرة عن أبي بصرة!.

وأخرجه الطحاوي أيضاً:[114] فقال:

حدثنا يونس [بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة، أبو موسى المصري (170 هـ - 264 هـ) وهو ثقة] قال: حدثنا ابن وهب [عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد المصري الفقيه (ت: 197 هـ) وهو ثقة] قال:

أخبرني ابن لَهيعة [عبد الله بن لهيعة بن عقبة أبو عبد الرحمن المصري (ت: 174 هـ) وهو ضعيف[115]]، عن يزيد بن أبي حبيب، عَنْ أبي الخير [مرْثَدِ بن عبد الله اليزني]، أنه سمع أبا بصرة[116] الغِفاري يقول: إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إني راكب إلى يهود، فإذا أتيتموهم، فسلموا عليكم فقولوا: وعليكم

قلت: آفته ابن لَهيعة وهو ضعيف.

وأيضاً[117]:

حدثنا أبو بكرة قال: حدثنا أبو عاصم [الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري (ت: 212 هـ) وهو ثقة]، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر [بن الحكم الأنصاري الأوسي أبو الفضل المدني (ت: 153 هـ) قال النسائي: ليس بالقوي[118]]، قال: أخبرني يزيد بن أبي حبيب، فذكر بإسناده مثله.

وتعرض لنا ملاحظتان:

أولاهما: أن عبد الحميد بن جعفر ليس من رجال البخاري في الصحيح ولا يحتج به، لذلك لم يرو له منفرداً وإنما أورده في التعاليق مقروناً بغيره. فهو ليس بالقوي وربما وهم، إلا أن هذا ليس بالمطعن الرئيس في هذه الرواية.

---

[114] نفس المرجع والصفحة.

[115] ضعفه يحيى بن معين ومعاوية بن صالح والنسائي وغيرهم. أنظر ترجمته في "تهذيب التهذيب (5: 648/327)، "ميزان الاعتدال (2: 4530/475).

[116] في الأصل: "نضرة" وهو تصحيف.

[117] "شرح معاني الآثار" (4: 242).

[118] "الضعفاء والمتروكين"، ص. 417/169، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال بن عدي في "الكامل في الضعفاء" (2: 311): أرجو أن لا بأس به. وكان سفيان الثوري يضعفه إما لخروجه مع محمد بن عبد الله النفس الزكية، أو لقوله بالقدر، وليس هذا مما يوهن أو يطعن في روايته، إلا أن البخاري لم يرو له في الصحيح، وإنما روى له في التعاليق. وانظر ترجمته في: الجرح والتعديل" (6: 46/10)، الضعفاء الكبير للعقيلي (3: 1000/43)، و"أحوال الرجال" ص. 340/186، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجزجاني، بعناية صبحي السامرائي، ط.أولى 1405 هـ،1985 م، مؤسسة الرسالة، "تهذيب التهذيب (6: 225/101)، "ميزان الاعتدال (1: 4767/(539)، سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين ص. 155/44 وص. 198/52..

ثانيهما: أن هذا الخبر من أفراد المصريين، تفرد به يزيد بن أبي حبيب، وهو مصري، عن أبي الخير وهو مصري كذلك، وتفرد بروايته مرة عن أبي عبد الرحمن الجهني ومرة عن أبي بصرة ولم يرو عنهم أحد غيره!.

فالحبر غريب من هذه الحيثية وفريد في أن. وما على مثل هذه الغرائب تبنى العقائد. لذلك تلافى البخاري إدخاله في صحيحه.

فإذا ما علمت بأن الحديث المخرج في صحيح البخاري يلبي شرط الضرورة فقط في الصحة في نفس الأمر، ويقصر عن تلبية شرط الكفاية على ما بينا من منهجنا في معالجة الأخبار في كل مؤلفاتنا أدركت المفازة بين الفهم الصحيح للسنة، وبين التنابز بها بها من مكان بعيد على ما جرت به عادة القرآنيين، والمعهد من بينهم.

الخلاصة

أولاً: تبين مما تقدم عدة أمور:

1) **أن خبر سهيل باطل، وأن بدء المسلم غيره من المخالفين بالسلام، هو الأصل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول أمره.**
2) **وأن حالة يهود المدينة حالة خاصة وشاذة، انقرضت بانقراضهم ورجعت الأمور إلى براءتها الأصلية الطبيعية. وهو ما يليق بالإسلام كدعوة وهداية ورحمة للعالمين مستأنفة ومتجددة[119]،**
3) **ثم هو معارض بفعل الصحابي أبي أمامة الباهلي الشامي رضي الله عنه.**
4) **فقد أخرج بن أبي شيبة بسنده إليه فقال[120]:**

حدثنا إسماعيل بن عياش [بن سلم العنسي أبو عتبة الحمصي (ت: 181 هـ) وهو ثقة في الشاميين وضعيف في غيرهم[121]]، عن محمد بن زياد الألهاني [أبو سفيان الحمصي (؟) وهو ثقة[122]] وشرحبيل بن مسلم [بن حامد

---

[119] ومن هنا يظهر لك من جديد لماذا كان البخاري رحمه الله أفقه أهل زمانه في هذا الفن. وكلما قارنت عمله عندما يتقاطع مع عمل الإمام مسلم، أدركت لماذا كان يرجحه دائماً. أما تصحيحات غيرهما فهي أوهى وأهون. والألباني رحمه في المتأخرين أقل حظوة في كل هذا، لأنه لا يعالج أبداً الأصول كما فعلنا نحن هنا، وإنما ينقل عن غيره حاطباً حطابة ليلية محضة، كما هو دأبه مع هذه الأخبار بالذات كما عرضها في كتابه: "سلسلة الأحاديث الصحيحة!!!" (2: 400/1411)) و(2: 705/704)، مكتبة المعارف لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد، طبعة سنة 1415 هـ/1995 م. وكذلك في كتابه: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (5: 111/1271)، بعناية محمد زهير الشاويش، ط. أولى 1399 هـ/1979 م، المكتب الإسلامي.

[120] "المصنف" (8: 440/5802)

[121] سئل يحيى بن معين عنه فقال: ليس به في أهل الشام بأس والعراقيون يكرهون حديثه. وقال أيضاً: ثقة فيما روى عن الشاميين. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت يحيى عنه فقال: إذغ حدث عن الثقات مثل محمد بن زياد وشرحبيل بن مسلم. قلت: ليحيى: فيكتب عنه؟ قال نعم سمعتُ منه شيئاً.. وقال دحيم: إسماعيل في الشاميين غاية وخلط عن المدنيين. وقال ابن عدي مجملا القول فيه: وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم وهو في الجملة ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة.لم يرو له الشيخان شيئاً وله في البخاري أخبار معلقة دون أن يصرح باسمه. "تهذيب التهذيب (1: 280/584)

[122] وثقه ابن معين وعلي بن المديني ولإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي. ليس من رجال الشيخين في الصحيح. "تهذيب التهذيب (9: 150/252)

الخولاني الشامي (؟) وثقه الإمام أحمد والعجلي وابن نمير وضعفه يحيى بن معين[123]] عن أبي أمامة: [صدي بن عجلان بن وهب (ت: 86 هـ) وهو صحابي]

أنه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني إلا بدأه بالسلام

وهو كخبر، ليس في الدرجة العليا من الصحة، إلا أنه في نفس درجة ما عارضناه بها.

4) أن منهجنا في معالجة ومراجعة الأخبار منتج وحلوله ناجعة، مقارنة مع المنهج العبدوي العقيم والمتهافت وغير المنتج.

الفتوى

للمسلم أن يرد السلام وأن يبتدئ بالسلام كل من لاقى من البشر، من باب واجب رد السلام وواجب إفشاء السلام، حال معاملته للمسلمين سواء بسواء، إن لم يكن أكثر وبدون تحفظ، تنزيلا للنصوص المحكمة من القرآن، وتفعيلاً للتبيان، على ما ورد من فعل المعصوم عليه السلام أول قدومه إلى المدينة المنورة، في حديث أسامة بن زيد الذي رواه الشيخان وغيرهم والمتفق مع أصول الدعوة.

الفارق المنهجي

لاحظ الفرق من جهة النجاعة وإقفال الموضوع ما بين تقريرنا هنا المبني على الأصول، وبين تخرص منظري المعهد الذين لو تركوا لحالهم، لأورثوا المسألة إلى من وراءهم في القول بتعارض النصوص، بينما لا يوجد التعارض سوى في عقولهم الآخذة بنصف المرجعية مع إهمال شطرها المبين .

إنتهى

[123] ليس من رجال الشيخين وإنما روى له أصحاب السنن: أبو داود والترمذي وابن ماجة. قال الإمام أحمد: من ثقات الشاميين. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن معين: ضعيف. ونقل ابن خلفون عن ابن نمير توثيقه. وكان قد أدرك خمسة من الصحابة. أنظر ترجمته في "تهذيب التهذيب" (4: 570/286)